



تعميم رقم ٢٠٢٥/٢٢

إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات والأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية
للتذكير بشأن تزويد وزارة المالية بأرصدة حساباتكم المصرفية الخاصة كافة المفتوحة
لدى مصرف لبنان ولدى المصارف التجارية

عطفاً على التعاميم رقم ٢٠١١/١٩ تاريخ ٢٠١١/١٠/١ ورقم ٢٠١٥/١٨ تاريخ ٢٠١٥/٩/٤ ورقم
٢٠٢١/٨ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ المتعلقة بالطلب من جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات
والأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية تزويد وزارة المالية بأرصدة الحسابات المصرفية الخاصة كافة
بها المفتوحة لدى مصرف لبنان ولدى المصارف التجارية،

وبعد أن تبين بأن غالبية الجهات المعنية لا تلتزم بأحكام التعاميم المذكورة أعلاه،

ولما كانت وزارة المالية بحاجة لمعرفة أرصدة الحسابات المصرفية العائدة للقطاع العام كافة
المفتوحة لدى مصرف لبنان ولدى المصارف التجارية ما يساهم في تمكين الوزارة إتخاذ القرارات السليمة في
إطار ورشة الإصلاح والتحديث،

لذلك، يُطلب مجدداً إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات والأشخاص المعنويين ذوي
الصفة العمومية الالتزام بأحكام التعاميم المذكورة أعلاه وتزويد وزارة المالية شهرياً بلائحة تتضمن أسماء،
أرقام وأرصدة حساباتها المصرفية المفتوحة لدى مصرف لبنان ولدى المصارف التجارية كافة مرفقة بنسخة
عن كشوفات الحسابات المصرفية عن الشهر المعني، وإرسالها إلى مديرية الخزينة - دائرة إدارة السيولة
النقدية وذلك خلال مهلة أقصاها سبعة أيام من بداية كل شهر عن الشهر السابق.

بيروت، في: ٢٣/٥/٢٠٢٥.

رئيس مجلس الوزراء

د. نواف سلام

